

قرار رقم: 38..... بتاريخ: 2023/06/02.....

**بشان إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تآكزيرت
(رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح)**

إن رئيس مجلس جماعة تآكزيرت ؛

➤ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تعديله و تميمه؛

➤ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛

➤ بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛

➤ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفيات تعيين رؤساء الأقسام و المصالح بالإدارات العمومية؛

➤ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 02 فبراير 1998 في شأن إحداث تعويض جزائي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجيات المصلحة؛

➤ بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 43 بتاريخ 28 يونيو 2016 حول تنظيم إدارات الجماعات؛

➤ بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 2018/07/31 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛

➤ وبناء على منشور وزير إصلاح الإدارة و الوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛

➤ وبناء على مقتضيات المرسوم رقم 2-21-580 الصادر في 22 محرم 1433 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها ؛

➤ وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522-21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات ؛

➤ وبناء على منشور وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات و مجموعات الجماعات الترابية ؛

➤ و بناء على قرار رئيس مجلس جماعة تآكزيرت رقم 46 بتاريخ 2018/12/28 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة و تحديد اختصاصاتها ؛

و بناء على القرار الأول رقم 2023/10 بتاريخ 2023/03/27 بشأن فتح باب الترشيح لشغل المناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تآكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) الذي تم نشره بالبوابة المعنية و الذي أعلن بموجبه عن عدم توصل الإدارة الجماعية بأي ترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تآكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) ؛

➤ بناء على إعلان الإدارة الجماعية و الذي بموجبه أعلنت عن عدم توصل الإدارة بأي ترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تآكزيرت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) ؛

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة تأكريت عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تأكريت على الشكل التالي:

رؤساء الأقسام، عدد المناصب الشاغرة: 02	رؤساء المصالح، عدد المناصب الشاغرة: 03
1- قسم التعمير و البيئة و حفظ الصحة و الأشغال و الممتلكات و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية:	1- مصلحة الأشغال و الصيانة و الدراسات التقنية و الصفقات، و الشؤون الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و حفظ الصحة
2- قسم الشؤون الإدارية و المالية و القانونية	2- مصلحة الممتلكات و الآليات
	3- مصلحة الميزانية و المحاسبة و الموارد البشرية

المادة الثانية:

تطبيقا لمقتضيات المادة 10 من المرسوم رقم 2-21-580 المشار إليه أعلاه، يعاد فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تأكريت (رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح) بإدارة جماعة تأكريت، المستوفين للشروط التالية:

*** بالنسبة لرؤساء الأقسام:**

- الموظفون العاملون بجماعة تأكريت المرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن ثمانية (08) سنوات.

بالنسبة لرؤساء المصالح:

- الموظفون العاملون بجماعة تأكريت المرتبون على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على اقدمية لا تقل عن أربع (04) سنوات.

المادة الثالثة:

حددت المناصب الشاغرة حسب ما هو وارد بالفصل الأول السالف الذكر كما حددت الكفاءات المطلوبة لشغل هذه المناصب بالملحقات المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.
- نسخة من الدبلومات و الشواهد المحصل عليها.
- السيرة الذاتية للمترشح (تحمل هويته، هاتفه، عنوانه البريدي، مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- برنامج عمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- شهادة أو قرار يثبت بموجبه الأقدمية المطلوبة في الدرجة ؛
- شهادة أو قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر ؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية ؛

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين (02) لدى مكتب الضبط بجماعة تأكريت دائرة القصبة إقليم بني ملال ابتداء من **9 - يونيو 2023** إلى غاية يوم **5 - يوليوز 2023** وهو آخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح و انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ و مكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر الجاري بها العمل و تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس جماعة تأكريت إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، و يعلق بمقر الجماعة.

تأكريت في: 2023/06/02.

الرئيس:
Le President
المختار اوشمال
MOUKHTAR OUCHMAL
إقليم بني ملال